البيت امر عظيم ما ارى يسلم قلبه الى الساعة فاعجب ابو عبد الله ذكره قلت فان دفع الى ابريق فضة لا يبيعه
ترى اذا كسره او ابيعه كما هو قال الكسرة قلت بعث الي رجل فاتاني بمكحلة مفضضة فقطعتها فاعجبه ذلك فتبسم
وانكر على حاجها قلت الرجل يدعي فيرى سترا عليه تصاوير قال لا يرى اليه قلت اني قد نظرت كيف اصنع اهتكه قال تحرق
ثم الناس ولكن ان امكنك اخلعه ثنا عن محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن خالد بن سعد قال دعى ابن
مسعود الى الطعام فقال لوالدي البيت صورة فابى ان يدخل حتى ذهب انسان فكسرها قال المروذي وقلت لابي الحسن
ابن الربيع قال سعيد بن عبد الغفار سالت ابا عياش ابا بكر عن الصبي يدعو وهو بارك في الوهن المغصوب ويزرع فيها قال
احب ان تجتنبه وسيوفي فصل المغصوب قول الامام احمد ان القرابة اذا كان يسكر يجفا وان الوالد اذا كان بين
يديه مسكر ودعي وله الى الدخول عليه لا يدخل ودعي بن ان تزاد ديس كان اذا دعي الى وليمة سال فان قيل له
فيها مسكر لم يذهب زاد بن رجا باسناده عن محمد بن ابي داود الانباري قلت لابي اسامة اجيب وليمة
فيها نبيذ قال لا قلت اخاف الحديث من لم يجب فقد عصى قال من لم يجب اليوم فقد اطاع الله ورسوله وسالته في
المعاملات قول الامام احمد لا يوكل عند الذي يعامل بالربا فصل سمعت ابا عبد الله يقول في حج ما اسهل العبادة في
مكة النظر الى البيت عبادة والطواف عبادة وذكر قوما راهم بمكة منقبلين وقال رايت حال يحيى القطان كاني قد نبا
خرج وتركها في يدي يحيى وهو من العابدين وذكر ابن نجاله وعبادته ثم قال كنت اسمع صوت خفه في
الطواف بالليل وكان وراث ايوب بن النجار بمكة وكان قد خرج من جميع ما كان فيه وكان انسان بمكة يقوم من اول
الليل حتى الصباح ولا يزال يبكي والناس حوله فاشتهيت النظر اليه فاذا شاب مصفر ثم قال ابو عبد الله لعلي انزل
بمكة فالتجي في شعب من تلك الشعاب حتى لا اعرف فقد بليت بالشهرة وسالته عمن يملك عشرين دينارا او له عيال
ترى ان يحج قال لا يحج اذا كانت قوت عياله قلت رجل لبى بالحج وليس عنده شي وعليه دين قال لا يخرج حتى يستاذن نفسه
اصحاب الدين ثم قال لقد اوجب على نفسه الحج قلت رجل لبى بالحج وله الدين وقد حلف ابوه ان لا يعطيه شيئا انزي
ان يمضي من الحج وابوه يمنعه فقال قد وجب عليه وليس لابيه منعه وامره ان يخرج وسيل عن المراة تكون موسرة
وزوجها غائب يحل لها تحج قال تكتب اليه فان اذن والا خرجت مع محرم قيل فان كان شاهدا يمنعها تخرج من غير
علمه مع محرمها قال نعم ليس له ان يمنعها وسالته عن امراة كبيرة ليس لها محرم او قد وجدت محرما قالت لئن
نزلت في النزول ولم ياخذ بيدها فاحجوا ويكون معها سالم قال ولا تخرج المراة مع عبدها وان كان اخوها من
الرضاعة تخرج قيل له منيا في الرجل بامراته واختها قال له يمسها ولم ير باسا اذا لم يليها وقال
جويبر عن شبرمة ان الحسن رخص للمراة التي ليس لها محرم ان تحج مع المراة التي معها محرم كما على الحجاج
ويجد
عنها

٦

وعبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري اخبرت عائشة ان ابا سعيد يفتي ان لا تسافر المراة فوق ثلاث الا مع ذي محرم
فقالت ما كل النساء تجد ذا محرم وقال معمر عن عبد الكريم الجزري سالت عطاء بن ابي رباح هل تحج المراة مع غير محرم
ضرورة قال نعم مع ثقة ثنا مسلم ثنا يحيى بن بكير ثنا شعبة عن هشام ابن سيرين امرني ان اخرج امراة من اهلها الى مكة وسالته عن رجل له ام
تقدر على الركوب تحج عنها قال لا يعجبني ان يحج الا عن قرابة وسيل عن رجل قيل له حج حجة يريد ان فضل معه شي يدفعه
الى اصحاب الحجة قلت ذاك اليه قلت متى لا يحمل الرجل معه الكفن والحنوط من غير دراهم الحج وسمعته يقول اذا قال حجوا
عني حجة بحجة فما فضل فهو للذي يحج واذا قال حجوا عني بحجة فما فضل يرد في الحج واذا قال حجوا
عني فما فضل فهو للورثة وقال له رجل اختي ماتت وتركت مقدار اربعة الاف فاحج عنها ماشيا قال هذه قد وجب عليها
ان تحج راكبة وليس عليها ان تحج عنها ماشيا ان شئت قلت ان مخنثا اوصى الى رجل ان يحج عنه قال لا يحج بكسب المخنث مخنثا
خبيث يكسبه بالباطل انما حكم المخنثين ان ينفوا وسبق كراهة كسب الماشطة وانه لا يحج منه بل من مال الطيب منه وقال
المروذي قلت يرافق الرجل لمن اخرجه قال ان كان من وجه فليس به باس ما زال الناس يتوافقون في اسفارهم قلت ترى ان افعل
قال نعم قلت انما اعجب الرجل ان يعين الرجل وحده في السفر في الطعام او يرافق قال الرفقة ارفق اذا كنت وحدك لم
تقدر على الطبخ ولا غيره وقال لقد كان رفيقا في طريق مكة عدة قال لي قد حججت خمس حجج منها على قدمي وقد لقيني بعض
الناس اربعة عشر درهما من مكة الى هنا قلت من يا ابا عبد الله قال انا وجات امراة الى ابي عبد الله فقالت اني اريد
ان اخرج الى بيت المقدس ومعي ابني وقد ادركا فقال حججت قالت نعم قال فلتخرجي وسمعته يقول في المحرم
اذا اضطر الى الصيد والميتة ياكل الميتة وقال اذهب في الميتة الى حديث بن عليم انا كنا سال النبي صلى الله عليه وسلم قبل
وفاته بشهر لا تنتفعوا من الميتة بشي وسالته عن محرم ذبح صيدا ايؤكل قال هذا الميتة لكله قال الله تعالى ومن قتله منكم متعمدا
هو الا يوكل وسمعته يقول كل صيد يدخل الحرم يرسله قال الله تعالى ومن دخله كان امنا ثنا مروان بن شجاع عن خصيف
عن عطاء قال اذا ادخل المحرم شاة من الصيد الحرم او يخرجه ثنا عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد قال لي عكرمة هل تدري
ما الا ينفر صيدها قال هو ان ينحيه من الظل ويترك مكانه وقيل لابي عبد الله ما تقول في الريحان والبقول في الحرم
قال لا باس ما زرعته فلا باس وما انبتت فلا قال فالكماة قال ليس لها اصل لا باس حدثنا هشيم ثنا عطا عن حجاج لا باس
ان يجتني الكماة من الحرم وسالته ابا عن حبس الطعام بمكة فقال اكره ان يحتبس في الحرم كان المسور بن مخرمة قد ابتعت
السما فتغير قلبه فلما اصبح اخرجه ثم ذكر رجلا من المتقشفين كان لا يشتري من طعام مكة ويحمل معه طعاما ويقول لا اكون
كلا او عيالا عليها وقد سبقوني في الورعين انه عطاء بن محمد وانه كان اذا قدم مكة حمل معه احمال الطعام وقال

Copyright © King Saud University